

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بشأن البناء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بشأن الأراضي المخصصة للاستصلاح والاستزراع :

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يعاد تخصيص مساحة ١٤٤٩٣,٦٣ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لاستخدامها في نشاط الاستصلاح والاستزراع وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ١٢ مايو سنة ٢٠١٦ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

لوحة تحضير المطرز الجمالي

**طلب توثيق لائحة المنشآت المدارس و المنشآت التعليمية**

سیدنا مسیل فاروقی - تفسیر



46 16

卷之三

1

Digitized by srujanika@gmail.com



الكتاب المقدس

سوناہ نظریہ